



الرقابة على دستورية التشريعات وتأثيرها على النظم السياسية العربية: دراسة في دور المحاكم العليا الدكتور عبدالسلام الكردي

جامعة الزاوية / كلية الشريعة والقانون – العجيلات

*Judicial Review of the Constitutionality of Legislation and Its Impact on Arab Political Systems: A
Study on the Role of Supreme Courts*

Dr. Abdulsalam Al-Kurdi

University of Zawia / Faculty of Sharia and Law – Al-Ajaylat

a.alkurdi@zu.edu.ly

<https://orcid.org/0009-0001-6531-8947>

تاريخ الاستلام: 2026/09/02 - تاريخ المراجعة: 2026/09/08 - تاريخ القبول: 2026/10/06 - تاريخ النشر: 2026/10/25

الملخص

تتناول هذه الدراسة العلاقة بين الرقابة على دستورية القوانين والتحول الديمقراطي في الدول العربية، من خلال تحليل دور المحاكم العليا والدستورية في النظم السياسية العربية، وبخاصة بعد الحركات الشعبية التي انطلقت عام 2011. وتنتقل من إشكالية مفادها: هل أسهمت المحاكم الدستورية العربية الحديثة في دعم التحول الديمقراطي، أم أنها بقيت أداة في يد السلطة السياسية؟ وتأتي أهميتها من أن هذه الرقابة تُعد من أهم المعايير الدالة على سيادة القانون وقابلية النظام السياسي للتطور الديمقراطي، وأن الجدل حول فاعليتها في مراحل الانتقال من الحكم الفردي إلى الديمقراطية ما زال قائماً.

اعتمد الباحث في معالجة الموضوع على مناهج متكاملة، فاستخدم المنهج التاريخي في تتبع نشأة الرقابة على دستورية القوانين وتطورها، منذ قضية ماربري ضد ماديسون عام 1803 وانتشار النموذج القضائي بعد الحرب العالمية الثانية وفي موجة التحول الديمقراطي الثالثة، وصولاً إلى مراحل تطورها في الدول العربية. واعتمد المنهج الوصفي التحليلي في وصف النصوص الدستورية والقانونية المنظمة للمحاكم الدستورية العربية، من حيث آليات تعيين أعضائها وصلاحياتها، وتحليل أثر ذلك في استقلاليتها. ثم وُظف المنهج المقارن في المقارنة بين تجارب تونس وليبيا والمغرب والأردن ومصر، من حيث طريقة تشكيل المحاكم ودرجة استقلالها، وبين أوضاعها قبل عام 2011 وبعده، وبين الأنظمة الملكية والجمهورية. وأخيراً استعان بالمنهج الاستقرائي في تتبع الحالات الجزئية لكل دولة وما صاحبها من آراء الفقهاء المؤيدين والمُشكّكين، للانتقال منها إلى خلاصات عامة بشأن دور هذه المحاكم في التحول الديمقراطي في المنطقة العربية. وقد استند في ذلك إلى الدساتير والقوانين ذات الصلة، وتقارير المحاكم والمنظمات المتخصصة، والدراسات الأكاديمية العربية والأجنبية.

وخلصت الدراسة إلى أن المحاكم الدستورية العربية تطورت شكلاً واستقلالاً نظرياً، لكنها لم تدعم التحول الديمقراطي السريع بصورة ملموسة. ويعود ذلك إلى طريقة تشكيلها وضعف استقلالها الفعلي في عدد من الدول، وإلى الظروف السياسية والأمنية المضطربة في دول أخرى. وبيّنت أن الحالة المصرية هي الأكثر تعقيداً وإثارة للجدل، وأن المحكمة التونسية لم تُختبر بعد اختباراً جدياً. وترى الدراسة أنه لا يمكن الحكم نهائياً على صحة موقف المُشكّكين في هذه الرقابة، وأن الأمل ما زال قائماً في أن تؤدي هذه المحاكم دورها في مسار طويل لترسيخ الديمقراطية.

كلمات مفتاحية:

الرقابة - الليبرالية - الديمقراطية - المحاكم العليا - الحركات التغييرية - الدستور - التحول الديمقراطي - النموذج الأمريكي - الأنظمة السياسية - القواعد القانونية - الأنظمة الشمولية - الدول العربية - الاستقلالية.

Abstract

This study addresses the relationship between the judicial review of the constitutionality of laws and democratic transition in Arab countries by analyzing the role of supreme and constitutional courts within Arab political systems, particularly following the popular movements that began in 2011. It stems from a central problem: Have modern Arab

constitutional courts contributed to supporting democratic transition, or have they remained a tool in the hands of the political authority? Its importance lies in the fact that such judicial review is considered one of the most critical indicators of the rule of law and the political system's capacity for democratic development, and that the debate surrounding its effectiveness during transitions from autocratic rule to democracy remains ongoing.

In addressing this subject, the researcher relied on integrated methodologies. The historical method was used to trace the origin and evolution of the judicial review of the constitutionality of laws—from *Marbury v. Madison* in 1803 and the spread of the judicial model after World War II and during the third wave of democratization, up to its stages of development in Arab nations. The descriptive-analytical method was employed to describe the constitutional and legal texts regulating Arab constitutional courts, specifically regarding the mechanisms for appointing their members and their powers, while analyzing how this impacts their independence. Furthermore, the comparative method was utilized to compare the experiences of Tunisia, Libya, Morocco, Jordan, and Egypt in terms of how the courts are composed, their degree of independence, their conditions before and after 2011, and the differences between monarchical and republican systems. Finally, the inductive method was applied to examine specific case studies for each country alongside the views of supporting and skeptical legal scholars, using these cases to draw general conclusions regarding the role of these courts in the region's democratic transition. This analysis was supported by relevant constitutions, laws, reports from courts and specialized organizations, as well as Arab and international academic studies.

The study concluded that while Arab constitutional courts have evolved in form and theoretical independence, they have not tangibly supported rapid democratic transition. This is attributed to the mechanism of their formation, their weak practical independence in several countries, and turbulent political and security conditions in others. It demonstrated that the Egyptian case is the most complex and controversial, while the Tunisian court has not yet been seriously tested. The study contends that it is not possible to definitively judge the accuracy of the skeptics' position regarding this judicial review, and that hope remains that these courts will play their role in a long-term process toward consolidating democracy.

مقدمة

تعتبر الرقابة على القوانين ومتابعة ملاءمتها للدساتير المنظمة للحياة السياسية في الدول من أهم المعايير الدالة على سطوة القانون وملائمة المجتمع وتوافق نظامه مع إمكانية التطور الديمقراطي داخله.

هذه الفكرة ونظراً لأهميتها، دفعت العديد من الدول العربية خلال العشرية الثانية وبعد الحركات الشعبية التي انطلقت عام 2011 والمتغيرات السياسية والقانونية الهامة التي لحقتها إلى تبني بعض التعديلات التي أثرت بشكل كبير ومباشر في بعض الأنظمة السياسية والقانونية العربية وفي دور وأهمية المحاكم الدستورية.

إلا أن هذا التحول والتغيير في السياسات توقف في أغلب هذه الدول، نتيجة ما أحدثته هذه المتغيرات السياسية من تدهور في أوضاع بعض الشعوب العربية، وانحراف هذه الحركات عن مسارها، واستغلال بعض الأطراف لها لتحقيق مصالحها، دون مراعاة ما يمكن أن ينتج عن ذلك، من تأثير على سير العملية الدستورية والقانونية في هذه البلدان.

مما قلص دور بعض المحاكم الدستورية المنشأة حديثاً في دعم التغيير المطلوب والفعال ودعم حقوق الأفراد وحرّياتهم، ومساعدة المجتمعات على الاتجاه نحو التحول الديمقراطي بصورة سلسلة وفعالة. هذا الوضع دفع مؤخراً بعض خبراء العلوم القانونية والاجتماعية إلى الإعراب عن تشكيكهم في الارتباط بين المحاكم الدستورية والتحول الديمقراطي،

خصوصا عندما يتعلق الأمر بما إذا كانت هذه المحاكم، والتي هي في واقع الحال معزولة سياسيا، قادرة على العمل بفاعلية أثناء الانتقال من الحكم الفردي في بعض الدول إلى أي من الأنظمة الديمقراطية الحديثة المبنية على أسس قانونية تضمن الفصل الحقيقي بين السلطات المختلفة والرقابة الجيدة على القوانين الجديدة، ومتابعة تفسير الدساتير.

فمراقبة وملاحظة مواقف المحاكم الدستورية في بعض الدول العربية بعد المتغيرات السياسية التي تلت العام 2011، يرى البعض بأنه من السابق لأوانه أن نجزم على وجه اليقين فيما إذا كانت هذه المواقف تظهر فعلا ما أعرب عنه المشككون في أن الرقابة على دستورية القوانين غالبا ما تكون غير فعالة في محاولاتها لتشجيع الانتقال طويل الأجل من الأنظمة الشمولية إلى الأنظمة الديمقراطية.

ويشير هؤلاء الخبراء بقوة إلى أن المحاكم المستقلة، وبسبب افتقارها للشرعية الشعبية في الغالب، وفي بعض الأحيان بسبب المخاوف بشأن صعود أغلبية استبدادية جديدة في بعض الدول التي مرت بها هذه المتغيرات السياسية، سوف تقش لا محالة في دعم التحول الديمقراطي المطلوب.

مما جعل الأمل الوحيد لهؤلاء الليبراليين الداعمين للتحول الديمقراطي، هو قدرتهم على الاضطلاع بدور نشط في تعزيز الديمقراطية على المدى البعيد دون الاعتماد على المتغيرات السريعة والمفاجئة، والعمل على الانتقال بصورة مرحلية بطيئة.

● الرقابة على دستورية القوانين، ظهورها، وانتشارها في مختلف دول العالم

دارت المناقشات بين الليبراليين ولفترات طويلة، لمعرفة ما إذا كانت المبادئ الديمقراطية قد تحسنت واستقرت بسبب اعتماد مبدأ الرقابة على دستورية القوانين. وبالرغم من التشاؤم الذي صاحب هذه المناقشات مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، إلا أنه مع نهاية هذا الأخير قد نشأ إجماع على أن طرفي المعادلة قد عملا معا على نحو جيد للغاية. لكن هذا الإجماع وإن بدا ينتشر بشكل كبير، إلا أنه لم يمنع ظهور جيل جديد من المشككين في قانونية هذا المبدأ. وأصبح هذا الجيل الجديد ينمو بشكل متزايد ويدفع بفكرة مفادها أن الرقابة الدستورية قد تكون مناهضة للأساس لفكرة الديمقراطية. والتي تكون في الغالب داعمة للتغيير الناتج عن رأي الأغلبية.

بل أنهم قد ذهبوا إلى أبعد من ذلك، بزعمهم أن فرض الضوابط الدستورية أثناء الانتقال من نظام سياسي إلى آخر قد يؤدي إلى منع تأسيس نظام ديمقراطي حقيقي، يقوم على حرية الرأي والأخذ برأي الأغلبية.

1. ظهور مبدأ الرقابة على دستورية القوانين

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية، وكما هو معلوم أنها أولى دول العالم التي تبنت واعتمدت دستورا مكتوبا. هذا الدستور اعطي للمحاكم سلطة مراجعة دستورية القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية.

في نظر الكثيرين تعتبر قضية ماربري ضد ماديسون Marbury v. Madison، في الولايات المتحدة في العام 1803 هي بداية ظهور فكرة ممارسة الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الولايات المتحدة تحت المادة الثالثة من الدستور الأمريكي. بدأت أحداث هذه القضية عام 1800 بعد الانتخابات الرئاسية التي هزم فيها الرئيس جون آدامز الذي كان يسعى إلى تقوية السلطة المركزية الفدرالية، أمام المرشح توماس جفرسون، الذي كان يناهز بدعم اللامركزية وتدعيم سلطات الولايات المحلية. ولضمان استمرار خطه السياسي حتى بعد رحيله عن المنصب وقع الرئيس آدامز قرارات تقضي بتعيين بعض القضاة المناصرين لهذا الفكر وكان من بينهم القاضي ماربوري وثلاثة قضاة آخرين.

طالب القضاة أن تصدر المحكمة العليا برئاسة القاضي مارشال أمرا قضائيا الى الوزير ماديون لتسليمهم قرارات التعيين. هذه المطالبة جعلت من القاضي مارشال في مأزق صعب، فهو لم يكن يريد البدء بمعادة الإدارة الجديدة، كما لم يرد الاعتداء على هيبة المحكمة العليا بأن يحكم بعدم الاختصاص.

وعليه أصدر حكما، يرى الكثيرون بأنه كان ذكيا جدا، يقضي بالاعتراف بحق ماربوري وزملائه في التعيين، ولكنه يرفض في الوقت نفسه طلبهم بأن تأمر المحكمة بتسليم قرارات التعيين. معللا هذا الرفض بعدم دستورية القانون الذي يخول للمحكمة سلطة إصدار هذه الأوامر بصفة أصلية. هذا الحكم أسس فيما بعد لفكرة سلطة القاضي في الرقابة على دستورية القوانين والتشريعات.

فيما بعد، تبعت الولايات المتحدة في ذلك العديد من الدول الأخرى، التي كانت تسعى الى تبني دساتير وطنية، تكون فيها سلطة الرقابة على القوانين لقضاة مستقلين، بالرغم من ظهور بعض المنتقدين والمشككين في أهمية هذا النوع من الرقابة.

كان الليبراليون في القرن التاسع عشر يميلون بشكل ملحوظ الى الاعتقاد بأن السلطات الدستورية تعارض الأداء السليم للديمقراطية والتطور السليم للمجتمعات. مما دفع العديد من الليبراليين الأوروبيين في تلك الفترة الى رفض النموذج الأمريكي القائم على مبدأ الرقابة القانونية على دستورية القوانين، القائم على الدور الأساسي الذي يمارسه القضاة. فيما شجعوا ودفعوا باتجاه تبني الرقابة السياسية، والتي تلعب فيها المؤسسات السياسية الدور الرئيس في مهمة متابعة وتدقيق القوانين والقرارات الجديدة، وضمان عدم انتهاكها للقيم الدستورية للبلاد.

غير أن هذه المعارضة والتشكيك، لم تمنع بعض الدول، مع نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، من أن تعطي بشكل فعال بعض الصلاحيات للقضاة. هذه الصلاحيات مكنت هؤلاء القضاة من الحصول على بعض السيطرة التي تمكنهم من متابعة القوانين الجديدة. إلا أن هذا الاختصاص في حقيقته كان في اغلب الأحيان محدودا وغير ذي أثر كبير، أو كما توقع المشككين، فإن الهيئات التي منحت هذا الحق، قد فشلت في ممارسته بحكمة وموضوعية.

2. انتشار مبدأ الرقابة على دستورية القوانين في النصف الثاني من القرن العشرين

بعد الحرب العالمية الثانية كانت الرقابة على دستورية القوانين مرتبطة بشكل عام بصعود مبادئ الديمقراطية والتعددية. فقد ساد النموذج الأمريكي القائم على مبدأ الرقابة القانونية على القوانين الجديدة وتعزيز دور القضاء في دعم ومتابعة العملية التشريعية. حيث تحولت الولايات المتحدة إلى نموذج تسعى اغلب الدول إلى تبنيه ولو بصورة جزئية. هذا السعي من الدول المختلفة دفع الولايات المتحدة إلى تعزيز مطالباتها للعديد من الدول لإعادة النظر في عملية البناء السياسي فيها.

وتحقق ذلك من خلال مساعدتها في بناء بعض الأنظمة المنهارة والتي أنهكتها الحروب في مناطق مختلفة من العالم، بما في ذلك العديد من الدول الأوروبية منها ألمانيا وإيطاليا. كما كان لها دور كبير في إعادة بناء النظام القانوني والسياسي في اليابان. حيث تبنت هذه الدول جميعها مبدأ الرقابة القانونية على دستورية القوانين، مما ساعدها على إتمام عملية التحول الديمقراطي بشكل ناجح وكبير بعد سنوات طويلة من الحكم الفردي الشمولي فيها. كما كان مصدرا مهما ومثالا جيدا للدول الطامحة الى تبني نظام ديمقراطي جيد، يوفر القاعدة القانونية لحماية حقوق الأفراد وتوفير البيئة المثالية لعمل المؤسسات دون الوقوع في صدامات بشأن اختصاصات السلطات المختلفة.

في أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، انهار الاتحاد السوفيتي، كما انهار نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا، إضافة إلى سقوط العديد من الدكتاتوريات العسكرية في أمريكا اللاتينية وشرق آسيا. تبع ذلك ظهور الموجة التوسعية الثالثة والتي ساهمت في زيادة انتشار هذا المبدأ وظهوره في وسط وشرق أوروبا وجنوب القارة الأفريقية وأمريكا الجنوبية والعديد من دول آسيا.

هذا الانتشار عزز بطبيعة الحال ظهور العديد من معارضي هذا المبدأ من خبراء في العلوم القانونية والاجتماعية، ممن شككوا على نحو متزايد في أهمية هذا النوع من الرقابة وصلاحياتها. فمثلا يرى توم جينسبيرغ أستاذ القانون الدولي أن الأنظمة الاستبدادية التي تواجه ضغوطا من أجل التحول الديمقراطي، قادرة على إنشاء محاكم دستورية مستقلة سياسيا وقانونيا، تعمل على نحو ما كأداة لتأمين هذه الأنظمة وتحسينها ضد إمكانية تطوير نظمها القانونية والسياسية، كما تمنع فكرة ظهور أنظمة جديدة من شأنها تبني أي من صور الديمقراطية الحديثة في المستقبل. وذلك على عكس المبادئ والسياسات التي من المفترض ان تتمتع بها هذه المحاكم. وهو يقصد بذلك أنه بالإمكان تكيف عمل هذه الجهات الرقابية فيما يخدم مصالح هذه الأنظمة السياسية. وقد رأى العديد من القانونيين بصحة ذلك واتجهوا الى توضيح هذه النظرية. ألا انهم يرون كذلك بأن الاعتماد على قانونيين وقضاة بارعين يسعون فعلا إلى حماية حقوق الأفراد، يمكنه أن يقلص من هذه السيطرة ويحد من تأثير هذه الأنظمة على الجهات أو المؤسسات التي تحمل على عاتقها القيام بالواجب الرقابي على القوانين الجديدة. أي أن أهمية الدور الذي تلعبه هذه الجهات بغض النظر عن وقوعها تحت سيطرة الأنظمة من عدمه يبقى مرهونا بتحمل القضاة والقانونيين لمسؤولياتهم المنوطة بهم، والقيام بمهامهم التي فرضتها عليهم طبيعة دورهم في العملية القانونية والسياسية المنظمة لحياة المجتمعات.

الرقابة على دستورية القوانين في العالم العربي

يرى العديد من خبراء القانون بأنه وحتى بدايات القرن الحادي والعشرين قاومت وعارضت العديد من الدول العربية مبدأ الرقابة على دستورية القوانين، فقد حاولت بعض الدول مثل العراق وليبيا على سبيل المثال، وخلال الثلاثة أرباع الأولى من القرن العشرين فرض سيطرتها على الجهات التي تتولى دور الرقابة على دستورية القوانين، في ظل الظروف التي كانت تعيشها هذه الدول، كما سعت أيضا إلى تسخير هذه الجهات في خدمة الأنظمة الملكية الحاكمة فيها.

وبعد سقوط هذه الأنظمة الملكية، جردت الحكومات العسكرية في العراق على سبيل المثال، هذه المحاكم من صلاحياتها في الرقابة على دستورية القوانين، كما تم تجريدها في ليبيا أيضا من استقلالها عن السلطة التنفيذية، الذي يمكن اعتباره الضامن الحقيقي لموضوعية وجدية وجدوى تنفيذها لصلاحياتها وواجباتها المنوطة بها.

من ناحية نظرية، نلاحظ من خلال متابعة النظم القانونية العربية بشكل عام، بأنه في الأردن مثلا يحق للمحاكم تفسير الدستور ورفض القوانين التي تعارض هذا التفسير للقواعد القانونية. إلا أن الواقع يثبت غير ذلك، فهي لم توفق في تحقيق ذلك على أرض الواقع. وفي المغرب، ومع نهاية القرن العشرين تم تشكيل المجلس الدستوري المسئول عن تطبيق مبدأ الرقابة على القوانين وتفسير القواعد الدستورية. ولكن هذا المجلس كان يتألف بالكامل من شخصيات يتم تعيينها من الملك مباشرة. الذي كان يحتفظ كذلك بحق النقض في أي قرار صادر عن هذا المجلس.

في المقابل، نجد بأن مصر ومنذ نهاية القرن التاسع عشر تقريبا، قد طورت نظاما قضائيا تقليديا وثابتا الى حد ما، ساعدها في الحفاظ على إمكانية القيام بدورها في الرقابة على دستورية القوانين، وتفسير القواعد الدستورية. وبالتالي كانت في الغالب تتمتع بموقع مميز ومختلف نسبيا عنه في باقي الدول.

ساهم هذا الوضع في دعم استقلال القضاء وحرمة صلاحياته مما جعله عرضة للوقوع تحت الضغط المتزايد، في محاولة للسيطرة على الدور الذي تلعبه المحاكم في مصر.

فبالرغم من محاولات القضاء في مصر منذ بداية الخمسينات لعزل أنفسهم عن التأثير الناتج في العلاقة بباقي السلطات في الدولة " ولو بشكل محدود " ما بضمن لهم القيام بواجبهم بشكل كامل، إلا أن حكومة الرئيس السابق جمال عبد الناصر قد حاولت بشكل كبير تقليص هذا الدور وتوجيه هذه الصلاحيات للوصول بهذه الجهات والمؤسسات إلى أن تكون تابعة بشكل مباشر أو غير مباشر للحكومة، في سعي منها للسيطرة على الدور الذي تلعبه هذه المحاكم في مصر، ودعم القوانين الجديدة المساندة لتوجهات الحكومة.

خف هذا الضغط نوعا ما بعد تولي الرئيس السادات الحكم في مصر. ويتضح ذلك من خلال تقديم الرئيس لبعض التنازلات التي كان يطالب بها الليبراليين، من خلال دعوتهم له بتأسيس شرعيته الجديدة على شيء آخر غير الاعتماد على القوة العسكرية. ومع صدور دستور 1977 وتشريعاته المصاحبة، قرر الرئيس السادات تقديم قوانين تسمح بمحدودية التحول الديمقراطي. وطبقا لذلك فقد أنشأ الدستور المصري محكمة دستورية عليا تتمتع بسلطات قوية نسبيا فيما يتعلق بالرقابة على القوانين، فضلا عن استقلال كبير عن السيطرة المباشرة أو غير المباشرة للسلطة التنفيذية.

ومع ذلك، كانت هذه المحكمة في اغلب الأوقات تتوخى الحذر الشديد في رقابتها على القوانين وتفسيرها للقواعد الدستورية. وبمرور الوقت بدأت المحكمة في إصدار العديد من الآراء التي كان تعتبرها الحكومة في ذلك الوقت مهددا رئيسيا لوجودها ولصلاحياتها في الحكم.

ومع وصول الرئيس مبارك إلى الحكم، استمر هذا الدور الذي تلعبه المحكمة في مصر، إلا انه ومع أواخر التسعينيات، كان الرئيس مبارك قد نفذ صبره وبدأ في اتخاذ خطوات فعالة لكبح جماح الدور الذي يلعبه القضاء وتأثيره على الحكومة. هذه الإجراءات بدأت بدعوة الرئيس مبارك إلى ضرورة أن يكون له الحق في تعيين القضاة المتعاونين مع المحكمة. وسرعان ما بدأت المحكمة في إدارة ظهرها للتقاليد الحديثة للنشاط الليبرالي وبدأت في تأييد القرارات السياسية بصورة متزايدة رغم عدم حصول هذه القرارات على شعبية كبيرة لدى المصريين.

1. تعزيز الرقابة على القوانين في الدول العربية في القرن الحادي والعشرين

تتمتع المحاكم في العديد من الدول العربية بشكل عام، بشيء من الموضوعية والديمقراطية في تفسير القواعد الدستورية ونظر القوانين ومراجعتها، مما يتيح لها أن تكون لاعبا أساسيا في عملية التحول الديمقراطي المرجوة في العديد من الدول العربية.

ولكن من الناحية العملية، نجد بأنه هناك تأثير واضح وجلي للفترة التي مرت بها المنطقة من سيطرة للأنظمة العسكرية القوية، والتي سعت بكل قوتها الى السيطرة على المحاكم المختلفة من خلال تعيين أفرادها بشكل مباشر. هذه السيطرة قلصت من حجم الدور الذي تلعبه هذه المحاكم، ما زاد من رغبة الأنظمة الحاكمة في بداية الألفية الجديدة في خلق وإيجاد مثل هذه المؤسسات لما لها من دور في دعم خططها والحفاظ على مصالحها.

في تونس، على سبيل المثال، منح الرئيس السابق بن علي الحق في الرقابة على القوانين لمجلس دستوري بعيد كل البعد عن الاستقلالية التي من الواجب أن يتمتع بها مثل هذا النوع من المؤسسات الرقابية. فيما أقدم الزعيم الليبي السابق معمر القذافي على محاولات لإصلاح النظام القضائي بعد تعرضه لبعض الانتقادات من الداخل والخارج. حيث كان للمحكمة

العليا في ليبيا، من الناحية النظرية على اقل تقدير، دور في عملية الرقابة على القوانين منذ فترة طويلة من الزمن، إلا أنها لم تتمكن رغم ذلك من ممارسة صلاحياتها بحرية كاملة دون التعرض للضغط.

بشكل عام يمكننا أن نلاحظ، بأنه ومع بداية الألفية الثانية، وحتى قبيل انطلاق حركة الاحتجاجات في المنطقة العربية، شجع الليبراليون العرب بدعم من العديد من المنظمات المحلية والدولية الأنظمة العربية بشكل عام، على فرض ضوابط دستورية واضحة تكون أكثر جدية في مراقبة القوانين ومتابعة تماشيها مع القواعد الدستورية. خصوصاً في أعقاب الغزو الأمريكي للعراق في العام 2003، وسقوط نظام الرئيس صدام حسين، حيث أنشأ العراقيين وكخطوة أولى محكمة عليا اتحادية جديدة، حيث أوكل الدستور العراقي، الذي أقر في 15/11/2005 ودخل حيز العمل بتشكيل أول حكومة دائمة في 20/5/2006، تشكيل كل من مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الاتحادية العليا إلى تشريع قانوني يسن بأغلبية الثلثين، ولكن لا يخفى على أحد الظروف الصعبة التي كانت تعمل بها هذه المحكمة، غير أن هذه الخطوة وبالرغم من ذلك تعد خطوة جيدة يدفع بها العراقيين باتجاه كفاحهم المستمر من اجل الحصول على حقوقهم الكاملة.

في وقت لاحق، ومعاً بداية العقد الثاني، بدا الأمر وكأن هذه الحركات التغييرية تعد بتغيير كبير في أنظمة الحكم العربية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. فحسب ما كان بنادي به دعاة التغيير، فقد كان هناك تصوراً بأن تكون هناك حكومات عربية أكثر انفتاحاً على سياسات المشاركة والرقابة على القوانين بصورة كاملة ومستقلة، في ظل دساتير جديدة معدلة تهدف إلى دعم استقلال القضاء كونه الضامن الوحيد لحقوق الأفراد.

مما دعا العديد من الدول العربية إلى السعي بشكل حثيث ومباشر الى دعم الانخراط في عملية التحول الديمقراطي، تجنباً لما قد يصاحب هذه التحركات من تهديد لهذه الحكومات، بعيداً عن التفكير فيما قد يصاحبها من تهديد لاستقرار المجتمعات وإمكانية اندلاع الصراعات المسلحة على غرار ما حدث في ليبيا وسوريا.

فقد تم إصلاح واستبدال العديد من الدساتير في الدول العربية، على نحو يبدو وكأنه يفتح مساراً جديداً، يدعم السياسات الليبرالية، وتوسيع المجال السياسي ودعم مبدأ الرقابة على دستورية القوانين، والفصل بين السلطات المختلفة، وخلق هذه المبادئ في الدول التي كانت لا تعترف بها إلا على الورق.

2. الرقابة على القوانين بعد الحركات المطالبة بالتغيير في الدول العربية

- تونس

في هذا البلد، كانت بداية الاحتجاجات المطالبة بالتغيير والتي أطلق عليها فيما بعد مصطلح (الربيع العربي)، والتي أدت إلى الإطاحة بالرئيس بن علي. عقب هذه الإطاحة صدر دستور جديد للجمهورية التونسية، أسند هذا الدستور سلطة الرقابة على القوانين إلى محكمة خاصة. في محاولة من المشرعين في هذا البلد لضمان أن يمثل النظام القضائي آراء العناصر العديدة التي يتكون منها المجتمع التونسي.

- ليبيا

في ليبيا الدولة المجاورة لتونس، كان الوضع مختلفاً جداً، خصوصاً بعد تطور حركة الاحتجاجات إلى نزاع مسلح، زاد من تعقيد التدخل الغربي الذي كان داعماً لاحد طرفي هذا النزاع الذي أدى إلى انفلات الأوضاع، وانتشار السلاح بشكل واسع في بلد مترامي الأطراف يسكنه عدد ليس بكثير من السكان. هذا التدخل أدى بالعديد من الدول الإقليمية إلى محاولة استغلال هذه الأحداث المتسارعة لتحقيق مصالحها، دون مراعاة لمصالح أفراد الشعب الليبي. تطور هذا النزاع فيما بعد إلى

حرب أهلية يمتد أثرها حتى اليوم. هذا النزاع أدى بطبيعة الحال الى عرقلة الجهود الرامية إلى تبني دستور دائم للبلاد ينظم عمل السلطات المختلفة، ويحدد صلاحيات كل منها، إضافة إلى تحديد كيفية تداول السلطة في البلاد والتي يمكن اعتبارها محور الصراع بين الجماعات المختلفة في الوقت الحاضر.

ولكن رغم كل ذلك، استمرت المحكمة العليا في ليبيا في القيام ببعض المهام المنوطة بها والهادفة إلى متابعة الإعلان الدستوري الذي صدر عن المجلس الانتقالي في عام 2011. في خطوة تحسب لها نظرا للظروف التي يعاني منها القضاء في ظل الضعف الشديد الذي تعاني منه المؤسسات السياسية في الدولة، وانتشار الجماعات المسلحة في البلاد وسيطرتها على مفاصل الدولة، ناهين عن الانتشار الواسع لثقافة المحاصصة في تولي المناصب السيادية دون اعتماد مبدأ الكفاءة في ذلك.

- المغرب والأردن

في العام 2011، وفي أعقاب المظاهرات الشعبية التي كانت تنادي بالتحول الديمقراطي، تبنى المغرب دستورا جديدا، يطمح من خلاله إلى تحقيق قدر أكبر من الانفتاح السياسي. كما عزز " وان كان ذلك هامشيا " مؤسسة الرقابة على القوانين. فقد تم إلغاء المجلس الدستوري الذي كان يخضع للسلطات المباشرة للملك، والذي كان يعاني من ضعف الاستقلالية المطلوبة للقيام بالمهام الرقابية. ليتم إنشاء محكمة دستورية مستقلة. تم فيها تقليص سلطات الملك بحيث أصبح له الحق فقط في تعيين نصف أعضائها بدلا من تعيين جميعهم، فيما أصبح للبرلمان الحق في تعيين النصف الآخر من الأعضاء.

في المقابل، يرى البعض بأن البرلمان لا يزال ينتخب من خلال عملية توصف بأنها بعيدة كل البعد عن الاستقلالية والحرية، ويرون بذلك أن المحكمة الدستورية الجديدة ورغم كل ما سبق من إصلاحات لا تزال بعيدة عن الاستقلال الحقيقي الكامل الذي يضمن لها القيام بدورها على أكمل وجه، دون الوقوع تحت تأثير أي من السلطات الأخرى.

وعلى نحو مماثل، استجابت الحكومة الأردنية لمطالب المتظاهرين المنادين باستقلالية المؤسسات القضائية. تمثلت هذه الاستجابة في إنشاء محكمة دستورية جديدة في العام 2012، بالرغم من عدم استقلالية المحكمة بشكل كامل. حيث انه لا يزال تعيين جميع أعضائها يتم عن طريق الملك مباشرة، دون إشراك أي جهة أخرى في ذلك. ما يجعلها هي أيضا تفتقد لمبدأ الاستقلالية الذي يميز هذا النوع من المؤسسات.

- مصر

في مصر، وكما يرى أستاذ القانون في جامعة واشنطن كلارك لومباردي، فقد كان هناك نوع من اللامبالاة أعقب تنحي الرئيس مبارك. فبموجب وثيقة دستورية انتقالية، تم انتخاب برلمان جديد، وجد نفسه سريعا تحت هيمنة حزب المعارضة الإسلامية التابع لجماعة الإخوان المسلمين، وهو الحزب الذي ظل محظورا لسنوات عديدة خلال فترة حكم الرؤساء السابقين في مصر. تبعها انتخاب الرئيس مرسي الذي كان أحد أعضاء هذه الجماعة. فيما استمرت المحكمة الدستورية في أداء مهامها.

قام الرئيس مرسي، وبناء على سابقة تعود إلى عهد الرئيس مبارك بإلغاء الانتخابات البرلمانية وأعلن حل البرلمان، تاركا مسألة من ينبغي له أن يسن القوانين ويتابع الدستور الجديد طي النسيان.

وبعد مفاوضات معقدة مع الجيش، تمكن الرئيس مرسي من اكتساب القدرة، ليس فقط على تنفيذ سياسته، بل أيضا على صياغة دستور جديد يمثل العصر المختلف الذي ستنتقل إليه السياسة المصرية. ولكن في الأشهر التي تلت ذلك، بدأ

عدد كبير من المصريين يشعرون بعدم الارتياح إزاء مسودة هذا الدستور وسياسة الرئيس التي كانت مبنية على ربط مصالح الدولة بمصالح بعض الدول الإقليمية كما يرى البعض، إضافة إلى عم ارتياحهم لدعته لأطراف معينة في الدول المجاورة ما أدى وحسب رأيهم إلى تفاقم المشاكل التي تعاني منها الدولة أساسا.

وبالرغم من تفاقم حالة السخط وعدم الرضا في المؤسسات القضائية والعسكرية والأمنية في مصر، إلا أن الرئيس استمر في إظهار ميله نحو السلطوية الكامنة والمشبعة، في مخالفة لما اعتاد عليه المصريين منذ عقود، ما أثار قلقهم ودعاهم للخروج في مظاهرات معارضة لسياساته. أدت هذه المظاهرات في النهاية إلى أن إطاحة المؤسسة العسكرية به، وقمعت بشكل عنيف أنصاره، فيما بررت المؤسسة العسكرية ذلك باستجابتها لمطالب الشعب المصري، الذي نادى بتقويض المؤسسة العسكرية لتولي شؤون البلاد.

وفي بادرة تؤكد دعم المحكمة الدستورية لما يحصل، قبل رئيس المحكمة منصب رئاسة الجمهورية لفترة انتقالية، كما وافق رسميا على مسودة دستور جديد تم اعتماده لاحقا عن طريق الاستفتاء المباشر. ثم أعقب ذلك انتخابات رئاسية قاطعتها جماعة الإخوان المسلمين، ووقف فيها قائد الجيش، الجنرال السيسي دون وجود العديد من الوجوه المعارضة المؤثرة.

بمجرد وصول الرئيس السيسي للحكم، حصلت المحكمة الدستورية لنفسها على مركز مهم، بوصفها جهاز غير معين من أجهزة الحكومة، مما جعلها تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلال ويضمن قيامها بمهامها بصورة أكثر موضوعية وحيادية.

فخلال هذه الأحداث المتسارعة والمعقدة، وبحسب ما يرى البعض بأنه دليلا واضحا على سير الدولة المصرية في اتجاه دعم الديمقراطية، تحولت المحكمة الدستورية المصرية الراسخة، إلى مؤسسة قوية ومستقلة أكثر من ذي قبل. ولكن ذلك لم يمنع بعض القضاة المصريين البارزين من المطالبة بوضع أكثر قوة واستقلالية للمحكمة بين السلطات الحاكمة في البلاد.

هذا التطور الملحوظ في استقلالية المحكمة، وبالرغم من أهميته أعتبره البعض ليس إلا معززا للدور المهم الذي قامت به المحكمة فيما سبق، في إشارة إلى نجاح المحكمة في مصر إلى حد ما خلال فترة الرئيس مبارك في مراقبة انتهاكات السلطة التنفيذية، وكفالتها لحد معين من حرية التعبير، إضافة إلى توفيرها للحد الأدنى على الأقل من حرية الجمعيات السياسية. بالرغم من أن قدرتها في هذا الاتجاه كانت محدودة، في ظل الضغوط التي كانت تتعرض لها، وسيطرة الرئيس والحكومة في تلك الفترة على بعض أعضائها من خلال التعيينات الغير مباشرة لأعضاء المحكمة. والذي انتهى بعد وصول الرئيس السيسي، بوصولها إلى إمكانية اختيار أعضائها بعيدا عن سيطرة أي سلطة أخرى، وعدم مسؤوليتها أمام أي هيئة سياسية. مما جعلها في نظر بعض أساتذة القانون من أكثر المحاكم المستقلة في العالم العربي حاليا من ناحية نظرية على أقل تقدير.

3. هل شجعت المحاكم الدستورية الحديثة في الدول العربية التحول الديمقراطي؟

في أعقاب الأحداث التي شهدتها العالم العربي في العام 2011، توقع الكثير من المتفائلين الليبراليين تحسن الأوضاع فيما يتعلق بالدور الذي تلعبه المحاكم في متابعة القوانين الجديدة وتفسير الدساتير، خصوصا مع تنامي الدور الذي لعبته المحكمة العليا المصرية، وحصولها على قدر جيد من الاستقلالية عن السلطات الأخرى في مصر.

ولكن في السنوات الأخيرة كانت النتائج مخيبة بشكل كبير جدا للكثير من المنادين والمدافعين عن استقلالية القضاء وأهمية الدور المنوط به، ففي العديد من البلدان العربية ضاع حلم التحول الديمقراطي ليحل محله الأمل في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لهذه البلدان، في ظل انحراف مسار بعض الحركات التي كانت تتادي بالتغيير إلى حروب أهلية وصراعات سياسية مستمرة حتى اليوم. فيما رأى البعض أن هذا الانحراف كان نتيجة لأسباب مختلفة أهمها التدخلات الخارجية وتأثيرها السيئ، كما حدث في ليبيا وسوريا واليمن والعراق. ويأتي ذلك في ظل عجز الجهات الدولية التي كانت في البداية داعمة لهذه التحركات عن مسؤولياتها المنوطة بها. هذا الوضع المتأزم وبطبيعة الحال أدى إلى غياب دور المحاكم في دعم العملية الانتقالية في العديد من دول المنطقة.

بشكل عام وخلال هذه المرحلة التي تلت المتغيرات المتسارعة في المنطقة العربية، تحصلت المعارضة في المملكتين الأردنية والمغربية، على بعض التنازلات التي تمثلت في الوعد بتوسيع المجال السياسي وإنشاء وتعزيز دور المحاكم " في المراحل القادمة " في ضبط القوانين ومراقبة ملاءمتها للدساتير في البلدين.

فيما اعتبر الطريق الذي سلكته تونس للتحول الديمقراطي هو الطريق الأكثر لفتا للأنظار خلال هذه السنوات الأخيرة. فرغم ما تمر به البلاد من تجاذبات سياسية بين الأحزاب المختلفة، إلا أن المحكمة الدستورية الجديدة والمصممة بعناية، كانت دائما حاضرة لضمان استمرار هذه العملية السياسية. ولا شك أن نظام اختيار أعضاء هذه المحكمة من شأنه أن يساعد في تعزيز شرعيتها في نظر العديد من الأحزاب السياسية، إلا أنه سيبقى من الصعب حاليا تحديد مدى حصولها على الشرعية الشعبية، أو إذا ما واجهت البلاد أزمة دستورية حقيقية ستتمكن من توجيه الدفة السياسية وحماية البلاد من الدخول في منزلقات سياسية خطيرة.

وعلى نحو مماثل، من الصعب إن نقيم على وجه اليقين، النتائج التي توصلت إليها الدائرة الدستورية في المحكمة العليا في ليبيا، والتي تم إنشاءها عقب سقوط نظام العقيد القذافي. واستمر عملها خلال العملية الانتقالية وحتى وقتنا هذا. فيما يرى بعض القانونيين خلال السنوات الأخيرة بأنها، وعلى ما يبدو، تتحدر أكثر فأكثر للوقوع تحت سطوة وتأثير أمراء الحروب في البلاد، خصوصا في ظل عدم اعتماد دستور جديد بعد ما يقارب العشر سنوات من نهاية النظام الجماهيري الذي كان ينادي به العقيد القذافي. وهذا ما يزيد من تعقيد المشهد ويجعل الصورة أكثر ضبابية فيما إذا كانت هذه الدائرة قادرة على القيام بمهامها بصورة مستقلة عن أي مؤثر يحد من قدرتها على الاضطلاع بدور مهم في تأطير وتوجيه سلوك المؤسسات السياسية في الدولة. مما يعزز نظرية ضرورة الاجتهاد والسعي إلى تبني دستور جديد للدولة ينهي العملية الانتقالية المستمرة في البلاد والتي أدت بشكل مباشر إلى نشوب هذه الحرب الأهلية في البلاد، والناجمة عن سعي العديد من الأطراف إلى استغلال هذه الفترة الانتقالية لتحقيق مكاسب كبيرة على حساب الأطراف الأخرى، بدلا من السعي وراء الحلول السياسية التي لم تأتي حتى اليوم بأي نتيجة تذكر بالرغم من كثرتها.

وعلى النقيض من المحاكم الأخرى، يرى الكثير من القانونيين بأن المحكمة الدستورية العليا في مصر بأنها تتمتع بسلطة حقيقية، وأنها سوف تستخدم هذه السلطة في تعزيز الديمقراطية في البلاد، مما فرض على هذه المحكمة ويجعل من الواجب عليها إثبات ذلك.

بعد تنحي الرئيس مبارك عن السلطة، انتقلت مصر إلى فترة انتقالية تحت حكم مزيج من القوانين القائمة، والنصوص الانتقالية الجديدة. تبعها انتخاب هيئة تشريعية جديدة ورئيس جديد، مما عجل بفرضية إيجاد دستور جديد تتولى المحكمة الدستورية مهمة الإشراف عليه، وهو ما تم بعد ذلك، دون إبداء أي تحفظات على العملية التي تم بها ذلك. كما قامت المحكمة فيما بعد بجل البرلمان، الذي كان يحظى بأغلبية لحزب جماعة الإخوان المسلمين، أدى هذا الإجراء إلى ظهور

خلاف مباشر بين هذه الجماعة وبين بعض القضاة والقانونيين الذين شككوا في نواياها وتصرفاتها التي كانوا يرون فيها تفويض استقلال المؤسسة العدلية. واستمر هذا الخلاف حتى تمت الإطاحة بحكم جماعة الإخوان المسلمين في أعقاب الاحتجاجات التي شهدتها الشارع المصري ضد سياساتها.

ومن اللافت للنظر أن هذه المحكمة قد رفضت النظر في دستورية هذا الاجراء الذي أدى إلى الإطاحة بالرئيس مرسي، فيما رأى البعض أن رئيس المحكمة بدا وكأنه يدعم أعمال المؤسسة العسكرية التي طالبت بتولي الدور الرمزي لرئاسة الجمهورية في حكومة انتقالية تسيطر عليها هذه المؤسسة.

أشرف رئيس المحكمة بعدها شخصيا على مسودة الدستور، سلم من خلالها السلطة إلى قائد القوات المسلحة، الذي انتخب فيما بعد كأول رئيس في النظام الجديد، والذي أعطى بدوره سلطات واسعة للمحكمة الدستورية، بعد أن منحها حرية اختيار أعضائها.

وبالتالي، إذا ما حاولنا تقييم الدور الذي قامت به هذه المحكمة في مصر، نجد بأن المناقشة مفتوحة على نطاق واسع حول ما إذا كان هذا الدور يشكل انتصارا أم هزيمة للديمقراطية في مصر. حيث يعتقد بعض القانونيين والنقاد بأنه بالرغم من حصولها على استقلالها الكامل عن باقي السلطات، إلا أنه من غير المرجح أن يستخدم هذا الاستقلال في دعم العملية الديمقراطية في البلاد.

فيما يرى البعض الآخر، بأن ما قامت به جاء نتيجة لمحاولة جماعة معينة استغلال أغليبتها في فرض سياستها والسيطرة على المؤسسة القضائية الساعية إلى الاستقلالية. وبالتالي كان من الضروري أن تلجأ المحكمة إلى القوة الوحيدة القادرة على منع حدوث هذه السيطرة وهي المؤسسة العسكرية. وهذا دليل على خشيتها من المخاطر الناتجة عن التحول السريع في البلاد، ما دعاها إلى التسامح مع المخاطر التي قد تصاحب عودة المؤسسة العسكرية للسلطة.

وبناء على ذلك، فأن تحديد التفسير الصحيح يتطلب دراسة وفهم الدوافع الحقيقية لقيام المحكمة بهذا الإجراء، مع تخمين الكيفية التي كان من الممكن أن تتصرف بها الحكومة التابعة للرئيس مرسي في ذلك الوقت.

• الخلاصة

منذ القرن الثامن عشر، طورت الولايات المتحدة الدستور المكتوب وفكرة الرقابة على دستورية القوانين، وقد دارت العديد من المناقشات الهادفة الى توضيح ما إذا كانت هذه الرقابة صورة من صور تعزيز الديمقراطية في المجتمعات الحديثة. واستمر ذلك حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، ثم بدأ الإجماع يستقر حول هذه الفكرة، متجها إلى دعم التآزر والتكامل بينهما بشكل عام بين طرفي المعادلة.

في المقابل، لطالما كانت هناك العديد من الأصوات التي لا تتفق مع هذه الرؤية لأهمية الرقابة، وعززوا رأيهم هذا مؤخرا في ظل ظهور التأثيرات المباشرة لبعض الحركات التغييرية العربية التي بدأت في العام 2011 على دور القضاء وأهميته، كما حدث في العراق وليبيا واليمن وغيرها من البلدان التي كان التغيير فيها صعبا إلى حد ما.

في تقييمنا وبشكل عام، اليوم وبعد هذه السنوات، نرى " وإن كان ذلك بشكل نظري على الأقل " بأن سيطرة المحاكم قد تطورت بشكل ملحوظ أكثر من أي وقت مضى، فيما تبدو المؤسسات والهيئات التي كلفت بتشكيل هذه المحاكم " وإن كان ذلك على الورق فقط"، قد اكتسبت استقلالية جيدة نسبيا.

إلا أنه من الملاحظ كذلك، إذا ما استثنينا تونس التي لم تمر المحكمة فيها بذلك الاختبار الجدي الذي يبين مدى قوتها واستقلالها، بأن المحاكم الدستورية لا تمتلك الرغبة والإرادة القوية في تشجيع وتطوير الديمقراطية في المنطقة. فيما رجح العديد من القانونيين بأن ذلك يعود إلى الطريقة التي تشكلت بها هذه المحاكم.

في بعض الأنظمة الملكية، لم يلاحظ أبداً أي تهديد حقيقي مباشر للسلطة التنفيذية، فالمؤسسات الرقابية وبالرغم من محاولات تعزيز سلطتها، لا تزال تقتصر للاستقلالية الكاملة، اللازمة لقيامها بعملها بشكل كامل ومواجهة النخبة الحاكمة أو حتى انتقاد قراراتها السياسية.

في ليبيا، انزلت البلاد إلى دوامة العنف والحروب الأهلية، في ظل الصراعات المتكررة بين أمراء الحروب، مما جعل من الاستحالة بما كان أن تتمكن المحكمة من إيقاف هذه الصراعات والعمل في بيئة جيدة ومهيأة لتعزيز دور القضاء في البلاد.

فيما يبدو أن الحالة المصرية، هي الأكثر تعقيدا في المشهد العام العربي، فقد رأى البعض بأن هناك العديد من البوادر الجيدة التي كانت تلوح في الأفق، والتي دلت على تعزيز هذه المحكمة لدورها وقوتها في فرض القوانين والرقابة عليها، إلا إنها دعمت بشكل مباشر العودة إلى الخضوع للسلطة العسكرية، في إشارة لدعمها للقوات العسكرية في سيطرتها على مقاليد الحكم في البلاد، مما يقلص من مصداقيتها بالرغم من حصولها على استقلاليتها الكاملة. فيما يرى أنصارها عكس ذلك تماما، فتصرفها بحكمة كما فعلت بدعمها للمؤسسة العسكرية سيمكنها من خدمة العملية الديمقراطية والتحول الديمقراطي على المدى البعيد. فوفقا لتفسيرهم، كان البديل للمؤسسة العسكرية سيكون أقل ديمقراطية في ظل محاولات السيطرة على استقلالية المحكمة والمماثلة في منحها حقوقها كاملة للقيام بدورها على أكمل وجه. كما سيمكنها استقلالها الذي حصلت عليه بدعمها للمؤسسة العسكرية من الاحتفاظ بالقدرة على فرض التحول الديمقراطي بشكل تدريجي في البلاد.

بناء على ما سبق، ومن خلال متابعة الأحداث خلال السنوات السابقة في العديد من البلدان العربية، لا يمكننا أن نؤكد ما إذا كان منتقدي دور المحاكم في عملية الرقابة محقين في انتقادهم للدور الذي يمكن أن تلعبه الرقابة على دستورية القوانين أم لا. لا سيما في المراحل الأولى للانتقال من الأنظمة الشمولية التي حكمت المنطقة لفترة طويلة إلى الأنظمة الديمقراطية التي يطمح الجميع إلى الوصول إليها.

إلا أنه يمكننا تأكيد القول، بأن فكرة الرقابة على دستورية القوانين في البلدان العربية لم تساعد بشكل كبير في دعم التحول السريع في المنطقة. فيما لا يزال الأمل قائما لدى الليبراليين في أن تقي هذه المحاكم الحديثة بوعودها في المستقبل، خلال عملية ستكون دون أدنى شك أطول من المتوقع لإرساء مبادئ الديمقراطية الكاملة.

• المراجع

–BROWN, Nathan, *The Rule of Law in the Arab World*. Cambridge, 1997.

–BROWN, Nathan, *Egypt's Constitutional Cul de Sac: Enabling Military Oversight and a Security State in a Nominally Democratic Order*. Bergen, Chr. Michelsen Institute, 2014.

– CHOUDHRY, Sujit, et al., *Constitutional Courts after the Arab Spring: appointment Mechanisms and Relative Judicial Independence*. New York, 2014.

- GALLALA-ARENDT, Imen, « Les réformes constitutionnelles en Tunisie, en Égypte, au Maroc et en Jordanie : une analyse comparée » Annuaire IEMed de la Méditerranée Med. 2012, Barcelone : Institut Européen de la Méditerranée (IEMed), 2012.

- الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري 2015-2016، إعداد: زيد العلي، محمود حمد، يوسف عوف. كتاب صادر عن المنظمة العربية للقانون الدستوري، تونس 2017.

- دور المحكمة الدستورية في تعزيز مهام القضاء، دراسة مقارنة " الأردن، مصر"، إعداد: أسامة الحناينة، محمد الوريكات. مجلة الدراسات القانونية، العدد الأول، 2013.

- اختصاصات المحكمة الدستورية في مشروع الدستور الليبي 2017، رسالة ماجستير، اعداد: سميرة علي جمعة، كلية القانون جامعة الشرق الأوسط، 2019.

- تقرير المحكمة الدستورية التونسية، تحليل ملامح المؤسسة بعد صدور القانون الأساسي، المؤرخ في 3 ديسمبر 2015.

- لمحات استراتيجية حول قانون المحكمة الاتحادية العليا العراقية، المنظمة العربية للقانون الدستوري، تحرير: فارس ، 2017 طارق مكية،

<https://www.idea.int/sites/default/files/publications/Strategic%20Aspects%20of%20Supreme%20Federal%20Law-NEW.pdf>

- الدستور المغربي الصادر في العام 2011،

https://www.constituteproject.org/constitution/Morocco_2011.pdf?lang=ar

- الدستور المصري الصادر في العام 2014،

https://www.constituteproject.org/constitution/Egypt_2014.pdf?lang=ar

- قانون المحكمة الدستورية في الأردن لسنة 2012،

<http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=924>